

تاج العروس من جواهر القاموس

الطَّلَاغَانُ مُحَرَّرٌ كَكَةً أَهْمَلَاهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَهْمَلَاهُ
الَلَّيْثُ وَأَخْبَرَ نَبِيَّ الثَّقِيفَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى بْنِ جَبَلَةَ
عَنْ شَمِيرٍ عَنْ أَبِي صَاعِدٍ الْكِلَابِيِّ قَالَ : هُوَ أَنْ يَعْطِيَا فَيَعْمَلَنَّ عَلَى الْكَلَالِ
وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ التَّلَاغُوبُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ يَكُنْ هَذَا الْحَرْفُ عِنْدَ
أَصْحَابِنَا عَنْ شَمِيرٍ فَأَفَادَنِيهِ أَبُو طَاهِرٍ بْنُ الْفَضْلِ وَهُوَ ثِقَةٌ عَنْ مُحَمَّدٍ
بْنِ عَيْسَى .

وَيُقَالُ : هُوَ يَطْلُغُ الْمِهْنَةَ كَيْمَنْعُ أَي : عَجَزَ نَقَلَاهُ أَبُو عَبْدِ نَانَ عَنْ
الْعِثْرِيِّ وَنَقَلَاهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنْهُ وَعَنْ الْكِلَابِيِّ أَيْضًا .
طَمَغ .

طَمَغَتْ عَيْنُهُ : كَفَرَحَ أَهْمَلَاهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ
الصَّاعِدَانِيُّ : أَي كَثُرَ غَمَمُهَا هَكَذَا هُوَ فِي الْعُيُوبِ وَالتَّكْمِلَةِ .
طَوغ .

الطَّاغُوتُ وَوَزْنُهُ فِيمَا قِيلَ : فَعَلَّوْتُ نَحْوُ : جَعَلْتُ وَمَلَّكْتُ وَقِيلَ : أَصْلُهُ
كَعُوتٌ فَلَعُوتٌ فَقَلَبَ لَامُ الْفِعْلِ نَحْوُ صَاعِقَةٍ وَصَاقِعَةٍ ثُمَّ قَلَبَتِ الْوَاوُ
أَلِفًا لَتَحَرَّرَتْ كَهَا وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا كَذَا فِي الْمُفْرَدَاتِ .
وَقَالَ ابْنُ سِيدَه : وَإِنْ مَّا أَثَرَتْ طَوَغُوتًا فِي التَّقْدِيرِ عَلَى طَاغُوتٍ لِأَنَّ قَلَبَ
الْوَاوِ عَنْ مَوْضِعِهَا أَكْثَرُ مِنْ قَلَبِ الْيَاءِ فِي كَلَامِهِمْ .

وَاخْتِلَافَ فِي تَفْسِيرِهِ : فَقِيلَ : هُوَ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكُلُّ
رَأْسٍ فِي الضَّلَالِ طَاغُوتٌ وَقِيلَ : الْأُمْنَامُ وَقِيلَ : الشَّيْطَانُ وَقِيلَ : الْكَهَنَةُ
وَقِيلَ : مَرَدَّةُ أَهْلِ الْكِتَابِ كَذَا فِي اللِّسَانِ وَزَادَ الرَّائِغُ : وَيُرَادُ بِهِ
السَّاحِرُ وَالْمَارِدُ مِنَ الْجَنِّ وَالصَّارِفُ عَنْ طَرِيقِ الْخَيْرِ .

وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى الطَّوَاغَيْتِ وَطَوَاغٍ الْأَخِيرُ عَنِ اللِّحْيَانِيِّ وَسَيَأْتِي ذَلِكَ فِي
الْمُعْتَدَلِ أَيْضًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فصل الطاء مع الغين .

طربغ .

الطَّرِيغَانَةُ أَهْمَلَاهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ثَعْلَبٌ فِيمَا رَوَاهُ عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ الْحَيَّةُ أَوْ رَدَاهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي الْخُمَاسِيِّ وَنَقَلَاهُ

الصَّاعِغَانِيَّ فِي كِتَابَيْهِ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ .

فصل الغين مع مثله .

غوغ .

الغَاغُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ الْحَبَقُ مُحَرَّرٌ كَةً : نَوْعٌ مِنَ الرِّاحِينَ وَلَمَّا كَانَ الْحَبَقُ مُحْتَمِلًا لِمَعْنَى النَّبْتِ وَغَيْرِهِ فَسَّرَهُ بِقَوْلِهِ : أَيِ الْفُؤُوزِ وَقَدْ سَبَقَ أَنْزَهُ مُعَرِّبُ بُودِينِهِ وَقَالَ اللِّسَانِيُّ : الْغَاغَةُ : نَبَاتٌ شَبِيهُ الْهَرَنْوَيِّ .

وقال أبو عبيدة : الْغَوْغَاءُ : الْجَرَادُ بَعْدَ أَنْ يَنْبُتَ جَنَاحُهُ وَقَبْلَ أَنْ يُسَمَّى دَبِيٍّ وَذَلِكَ إِذَا تَحَرَّكَ وَلَمْ يَنْبُتْ جَنَاحُهُ .
أَوْ هُوَ الْجَرَادُ إِذَا انْسَلَخَ مِنَ الْأَلْوَانِ وَصَارَ إِلَى الْحُمْرَةِ وَهَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ .

وقال أبو عبيدة : الْغَوْغَاءُ أَيُّضًا : شَيْءٌ يُشْبِيهِ الْبَعُوضَ وَلَا يَعَضُّ وَلَا يُؤْذِي لضعفه قال : وَبِهِ سُمِّيَ الْغَوْغَاءُ مِنَ النَّاسِ وَهُوَ مَجَازٌ وَالَّذِي قَالَهُ أَبُو عبيدة : إِنَّ أَوَّلَ الْغَوْغَاءِ : الْجَرَادُ حِينَ يَخْفُ
لِلطَّيْرَانِ وَمِثْلُهُ لَابِنِ الْأَثِيرِ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ ابْنُ عَوْفٍ B هُمَا : يَحْمُرُكَ غَوْغَاءُ النَّاسِ أَرَادَ بِهِمُ السَّفْلَةَ مِنَ النَّاسِ وَالْمُتَسَرِّعِينَ إِلَى الشَّرِّ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَنَّ مِنَ الْغَوْغَاءِ : الصَّوْتُ وَالْجَلَابِةُ لِكَثْرَةِ لَغَطِهِمْ وَصِيَّا حِهِمْ .

وَمِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ : غِمَارُ الْغَوْغَاءِ غُبَارُ الْبَوْغَاءِ .

فصل الفاء مع الغين .

فتغ .

فَتَغَهُ بِالْمُثَنَّاةِ كَمَنْعَهُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : أَيِ وَطْئِهِ حَتَّى يَنْشَدَّخَ مِثْلُ الْفَدَغِ أَوْ نَحْوِهِ زَعَمُوا .
وقال غَيْرُهُ : تَفْتَسَّغَ الشَّيْءُ تَحْتَ الضَّرْسِ كَالْبَطِّيخِ وَنَحْوِهِ : إِذَا تَشَدَّخَ كَمَا فِي الْعُبَابِ .

فتغ .

فَتَغَ رَأْسَهُ كَمَنْعَ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ :
أَيِ شَدَّخَهُ كَمَا فِي الْعُبَابِ .

فدغ